مجلة اللغة العربية والعلوم الإسلامية المجلد (4) العدد(13)– مارس 2025م
الترقيم الدولي للنسخة المطبوعة: x 145–2812 الترقيم الدولي للنسخة الإلكترونية: 2812– 5428
الموقع الإلكتروني: https://jlais.jourals.ekb.eng

سمات منهج اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية في صياغة الفتوى

أ/ غادة السيد محمد السيد
باحثة دكتوراه بقسم الشريعة الإسلامية
كلية دار العلوم – جامعة الفيوم

Journal of Arabic Language and Islamic Science Vol (4) Issue (13)- march2025
Printed ISSN:2812-541x On Line ISSN:2812-5428
Website: https://jlais.journals.ekb.eg/

سمات منهج اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية في صياغة الفتوى

أ/ غادة السيد محمد الغمري

باحثة دكتوراه بقسم الشريعة الإسلامية

كلية دار العلوم – جامعة الفيوم

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث سمات منهج اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية في صياغة الفتوى، حيث تمثل الصياغة المرحلة النهائية في إصدار الفتوى، وهي تجسد منهج المفتي وتعكس الأسس العلمية التي تقوم عليها. يستعرض البحث أبرز السمات التي تميز فتاوى اللجنة، مثل وضوح العبارات وسهولة فهمها، الالتزام باللغة العربية الفصحى، والجزم بالفتوى لتجنب إرباك المستفتي، بالإضافة إلى مراعاة مستوى فهم السائل وصياغة الفتوى بما يناسب حالته. كما يشير البحث إلى اهتمام اللجنة بترتيب الأجوبة وفق ترتيب الأسئلة، وتوثيق الفتاوى بأسماء الموقعين عليها.

لقد تميزت اللجنة بنصح السائل وتوجيهه عند الحاجة، مع الحرص على الالتزام بالأحكام الشرعية، وتقديم نصائح ذات بُعد أخلاقي وديني، ويعكس هذا البحث مدى التزام اللجنة بآداب الفتوى كما وردت في كتب التراث الفقهي، مما ساهم في جودة فتاواها وصياغتها.

الكلمات المفتاحية:

الفتوى، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية.

Abstract

This study examines the characteristics of the methodology employed by the Permanent Committee for Scholarly Research and Ifta in the Kingdom of Saudi Arabia in drafting fatwas. Fatwa drafting represents the final stage in the process of issuing a fatwa and reflects the methodology of the mufti while embodying the scholarly principles underpinning the ruling. The research highlights key features of the committee's fatwas, such as clarity and accessibility of language, adherence to formal Arabic, and decisiveness in the rulings to prevent confusion among questioners. Additionally, it emphasizes the committee's attention to structuring answers in accordance with the order of questions and documenting fatwas with the signatures of the issuing members.

The committee is distinguished by its practice of advising and guiding questioners when necessary, while ensuring compliance with Islamic legal principles and offering ethically and spiritually grounded counsel. This study reflects the committee's adherence to the etiquettes of fatwa issuance as outlined in Islamic jurisprudential heritage, which has significantly contributed to the quality and precision of its fatwas.

Keywords:

Fatwa, Permanent Committee for Scholarly Research and Ifta, Kingdom of Saudi Arabia.

مقدمة:

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد .

فإن الفتوى من القضايا المهمة في حياة المسلمين ، وهي من وظائف الأنبياء ، ولهذا أرشد سبحانه نبيه له لإفتاء الناس في العبادات في قوله تعالى: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ ﴾ [البقرة:١٨٩]، وفي الشراب في قوله تعالى: ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَفْعِهِمَا ﴾ [البقرة :٢١٩] ، وفي أمر الآخرة في قوله تعالى: ﴿ يَسْئَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ ﴾ [الأعراف: ١٨٧].

وقام بها النبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك مشهور من أحواله، فقد بوب البخاري: «باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها» ، كما قام بها من بعده الصحابة والتابعون والسلف الصالح رضى الله عنهم ورحمهم .

وليس موضوع بحثنا الاستطراد في مثل هذا، وهو مذكور في كتب الفتوى وأحكامها؛ لأن هذه الدراسة معنية بتلمس منهج اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية في فتاواها الصادرة عنها، فهي منذ تأسيسها قبل خمس وأربعين سنة، تتولى مهمات عديدة منها: الأجوبة المكتوبة على فتاوى المستفتين.

فإن صياغة الفتوى هي آخر مرحله من مراحل إصدار الفتوى، فإن الفتوى إذا عرضت على المفتي قرأها ، ثم تأملها ، ثم صور الجواب في نفسه، ثم صاغه وأخرجه للمستفتي. ولكن لكونها هي المعلم الأهم من معالم المنهج، لأننا لا نلتفت لمراحل خروج الفتوى، وإنما التفاتنا للمنهج والأسس

التي تبنى عليها الفتوى، فإن الصياغة هي الصورة النهائية التي تبين لك منهج المفتي .

وإذا تأملنا فتاوى اللجنة الدائمة للفتوى وتلمسنا المنهج من حيث الصياغة ، فإننا سنجد كثيرًا من السمات المميزة لفتاوى اللجنة ، ومنها :

1- المحافظة على صيغة السؤال قدر الإمكان، وتنبيه السائل عند وجود خطأ فيه.

2- وضوح عبارة فتاوى اللجنة وسهولة معرفة معانيها من العامة والخاصة، مع جزالتها.

3- استعمال العبارات الشرعية

4- التزام اللغة العربية

5- ابتداء الجواب وختمه بما هو معروف عند العلماء في ذلك

٦- إصدار الفتاوى مكتوبة وموقعة ممن أفتى بها

7- ترتيب الأجوبة على ترتيب الأسئلة

8- مراعاة فهم السائل، حيث يكون الأسلوب الموجه لطلاب العلم غير الموجه للعامة.

9- الجزم بالفتوى وعدم ترك المستفتي في حيرة

10- تخيير المستفتي عند إمكان ذلك للتيسير عليه

11- الجواب عن السؤال وذكر محتملاته

12- نصيحة السائل ودعوته إذا كان محتاجًا لذلك

13- الاختصار أو البسط والتفصيل في الفتوى بحسب الحاجة.

هذه أبرز السمات التي يمكن للباحث تتبعها في فتاوى اللجنة الدائمة، والملاحظ لهذه السمات سيجد أن منها ما هو سمة ثابتة في كل الفتاوى، ومنها

ما يوجد بحسب الحاجة، وبحسب نوع السؤال وظرفه، ولعلنا نفصل في بعض السمات، ونذكر لها شواهد من فتاوى اللجنة، وذلك على النحو الآتي:

1- **المحافظة على صيغة السؤال قدر الإمكان، وتنبيه السائل عند وجود خطأ فيه.**

من سمات منهج اللجنة محافظتها على صيغة السؤال، لكي يطمئن السائل أن سؤاله قد أجيب عليه ، وقد يكون فيه بعض الكلمات العامية ، وإذا وجد خطأ نبهوا عليه السائل، لكي لا يقع فيه مرة أخرى .

ومثال هذا :

س1: ما قولكم أدامكم الله في رجل تبنى طفلا وتربى تحت رعايته، وأضافه في حفيظة نفوسه وحرر بذلك صكا شرعيا وأورثه في الإرث نظرا لأنه عقيم، فهل يجيز الشرع النسب الذي يراه المتبني وعدم فضيحة الولد وانهيار أعصابه أو الجنون إذا علم أنه ليس ابنا شرعيا لهذا المتبني، فما قولكم في فتيانا أفيدونا آجركم الله؟ فهل يحرم النسب وانتسابه، وإذا حذفنا النسب فهل يجوز توريثه؟

ج: ما قمت به من تبني الطفل الذي أشرت إليه وتسجيله في حفيظتك على أنه ابنك وتثبيت ذلك بصك لكي يرثك على أنه ابن لك- **خطأ محض،** وتجاوز على حدود الله، وكذب على المسئولين في الدولة بإفادتهم بخلاف الواقع، فالتبني لا يجوز في الإسلام؛ وذلك كله محرم بأدلة كثيرة مذكورة في مواضعها، وما عملته لا يلحقه بنسبك ولا يجعله وارثا لك، وعليك التوبة إلى الله سبحانه وتصحيح وضع الكتابات الرسمية المتعلقة به لدى المعنيين بذلك، وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم .

2- وضوح عبارة فتاوى اللجنة وسهولة معرفة معانيها من العامة والخاصة ، مع جزالتها.

من السمات الثابتة البارزة وضوح عبارات الفتاوى وسهولة إدراك معانيها على العامة ، مع الاحتفاظ بالجزالة والأسلوب العلمي الرصين ، الذي يقدره طلاب العلم ويجلونه ، فاللغة العربية الراقية ، والأسلوب الرائق، والعبارات الشرعية العلمية ، تمتزج في فتاوى اللجنة لتشكل لغة علمية سهلة المنال ، يدركها العامي ولا يزدريها العالم ، وهو ما ذكره المؤلفون في الفتوى عن الأسلوب الأمثل فيها ،

يقول ابن الصلاح : وتكون عبارته واضحة صحيحة بحيث يفهمها العامة ولا تزدريها الخاصة»، وذكر مثل ذلك **النووي**[1] **وابن حمدان**[2]. ولست محتاجًا هنا للتمثيل لكثرة ذلك، ووضوحه في أي فتوى، ولأنه سيأتي في الأمثلة التالية فتاوى يتبين فيها هذا بجلاء، ولكن اللجنة قد تحتاج في بعض الفتاوى المتخصصة لسلوك المسلك العلمي الدقيق بعباراته الغامضة، ولكن ذلك قليل ومحصور في الفتاوى التي تحتاج لذلك .

3- ابتداء الجواب وختمه بما هو معروف عند العلماء في ذلك.

ومن السمات الثابتة كذلك التزام اللجنة الدائمة للفتوى ابتداء الجواب وختمه بما هو مشهور عند العلماء في ذلك.

---

[1] آداب الفتوى والمفتي والمستفتي ج1ص48

[2] آداب الفتوى والمفتي والمستفتي ج1ص59

فقد ذكر ابن الصلاح[3] والنووي[4] وابن حمدان[5] أنه يستحب في بداية الفتوى أن يستعيذ المفتي بالله من الشيطان الرجيم، وأن يسمي، ويحمد الله ، ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم : قال النووي[6]: «وأحسنه الابتداء بقول: الحمد لله ، لحديث: "كل أمر ذي بال لا يبدأ بالحمد لله فهو أجذم"[7] ، وينبغي أن يقوله بلسانه ويكتبه، ولا يدع ختم جوابه بقوله : وبالله التوفيق، أو والله أعلم، أو والله الموفق».

ومعظم فتاوى اللجنة مبدوءة غالبًا بالحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله. ولكن في الفتاوى القديمة لم يكن هناك صيغة محددة، فأحياناً تبدا الفتوى بقولهم: «الحمد لله، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه، وبعد: فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على الاستفتاء الوارد من فضيلة رئيس محكمة مكة .

وأحياناً تبدا بهذا النص : «الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله وآله ، وبعد : فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على... إلخ .

---

[3] آداب الفتوى والمستفتي ج1ص75

[4] آداب الفتوى والمفتي والمستفتي ج1ص49

[5] صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ج1ص59

[6] آداب الفتوى والمفتي والمستفتي ج1ص50

[7] أخرجه أبو داود عن أبي هريرة مرفوعًا في باب الهدي في الكلام من كتاب الأدب برقم / ٤٨٤٠ قال أبو داود: رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز، عن الزهري، عن النبي الله ، مرسلا .

وقد علق عليه شعيب الأرناؤوط بقوله: "إسناده ضعيف لضعف قرة وهو ابن عبد الرحمن بن حيويل ولاضطراب متنه

ثم درجت اللجنة على عبارة : الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده وبعد : فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على... إلخ .

وختام الفتوى غالبا يكون بقولهم: وبالله التوفيق. وصلى الله على نبينا على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم

وقد يختم قليل من الفتاوى بغير ذلك، كقولهم «سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.»

4- إصدار الفتاوى مكتوبة وموقعة ممن أفتى بها.

ومن السمات الثابتة في صياغة فتاوى اللجنة ختمها بأسماء الأعضاء، الذين أجابوا عن السؤال وتواقيعهم، وهذا لم ينخرم في شيء من الفتاوى، ولهذا لست بحاجة للتمثيل على ذلك، وهذا الأمر قد نص عليه النووي في آداب الفتوى [8] وهو أيضًا دأب العلماء إذا كانت الفتوى مكتوبة أن تذيل باسم المفتي.

5- ترتيب الأجوبة على ترتيب الأسئلة.

وكذلك جرت العادة إذا تعددت الأسئلة أن يرتبوا الأجوبة بحسب ترتيب الأسئلة فيوردوا السؤال مذكورًا ترتيبه نحو السؤال الأول فالسؤال الثاني ويتلو كل سؤال جوابه، وهو أيضًا كثير لا يحتاج إلى مثال، وهو كذلك قد نص عليه

---

[8] آداب الفتوى والمفتي والمستفتي ج1ص50

النووي في آداب الفتوى [9] ، وفي أحيان قليلة يقومون بسرد الأسئلة، ثم سرد الأجوبة بحسب ترتيب الأسئلة.

٦- الجزم بالفتوى وعدم ترك المستفتي في حيرة .

ومن السمات البارزة الثابتة الجزم بالفتوى بعبارة موجزة مفيدة ، لا تترك السائل في حيرة ، كما قرره العلماء في كتب الفتوى، يقول النووي[10]:«**لا يجوز للمفتي إلقاء المستفتي في الحيرة**».

وهذا نماذج من فتاوى اللجنة التي يتبين فيها ذلك:-

(س 8: ما حكم الزوجين المسلمين في شرب الأدوية والحبوب لمنع الحمل، بحيث كثرة العيال يؤدي إلى مكافحة ومشقات عظيمة والهوان؟.

ج 8: ... إذا كان الغرض من استعمال الحبوب والأدوية منع الحمل في حالة تكون المرأة واقعة فيها وهي وجود إجهاد بدني... وترى استعمال الحبوب والأدوية لمنع الحمل وقتا محدودا بقدر ما يدفع الضرر فيجوز ذلك... وأما اختلاف الحكم باختلاف حال الزوج من جهة الإذن أو عدمه... فاستئذان الزوجة لزوجها مطلوب شرعا... وأما كون المرأة تستعمل الحبوب لئلا يكثر أولادها فهذا لا ينبغي الالتفات إليه؛ لأنه ما من نفس تخرج إلى هذه الحياة إلا وقد كتب الله رزقها وأجلها وعملها)[11].

7- نصيحة السائل ودعوته إذا كان محتاجًا لذلك .

---

[9] آداب الفتوى والمفتي والمستفتي ج1ص45

[10] آداب المفتي والمستفتي لابن الصلاح ج1ص68-70

[11] فتاوى اللجنة الدائمة، السؤال الثامن الفتوى رقم (443)، عضو، عبد الله بن سليمان بن منيع، عضو، عبد الله بن عبد الرحمن بن غديان، نائب الرئيس، عبد الرزاق عفيفي (19/ 292).

ومع أن غالب أجوبة اللجنة تتوجه مباشرة للجواب، سواء بذكر الحكم مباشرة أو بمقدماته، إلا أنهم إذا رأوا السائل يحتاج إلى توجيه ونصح بادروا بذلك .

ومن الأمثلة على ذلك :

(س2: رجل متزوج وله من زوجته أبناء ثم مرضت زوجته فهل يلزمه علاجها شرعا أم أنه يلزم أهلها كوالدها مثلا؟.

ج2: وردت الأدلة من الكتاب والسنة بالأمر بالإحسان وفعل المعروف إلى الناس عموما وإلى الأقربين خاصة... فالواجب على المسلم إحسان عشرته لأهل بيته وصنع المعروف إليهم.

وأما نفقات العلاج ومصاريفه فليست واجبة على الزوج، كالنفقة والسكنى، ولكن يشرع له بذلها مع القدرة؛ لعموم قوله سبحانه وتعالى: {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ}[12].

هذه أبرز القضايا المتعلقة بالصياغة في فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، وقد تبين من خلال ما عرضته وهو قليل من كثير ما تتميز به فتاوى اللجنة من جودة في الصياغة من حيث اللغة والأسلوب، ومراعاة أحكام وآداب الفتوى التي ذكرها العلماء في علم أصول الفقه وغيره، وما ذاك إلا لأن أعضاء اللجنة من كبار العلماء الذين مارسوا العلم تعلما وتعليما، فسهلت عليهم مسائله ووطئت لهم أكنافه، مع ما نحسبهم عليه، والله حسيبهم ولا نزكي على الله أحدًا من التقوى والإخلاص والنصح للمسلمين.

---

[12] فتاوى اللجنة الدائمة، السؤال الثاني من الفتوى رقم (5851)، عضو، عبد الله بن قعود، عضو، عبد الله بن غديان، نائب الرئيس، عبد الرزاق عفيفي، الرئيس، عبد العزيز بن عبد الله بن باز (21/ 169-170).

الخاتمة

خلص البحث إلى أن اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء تمثل نموذجًا يحتذى به في صياغة الفتوى، حيث تجمع بين الدقة العلمية والوضوح اللغوي، مع الالتزام بالآداب الشرعية في الإفتاء. يتميز منهجها بالجودة العالية التي تلبي احتياجات المستفتين سواء أكانوا من العامة أو من طلاب العلم، مما يعكس مستوى علمي رفيع لأعضائها. ويوصي البحث بضرورة الاستفادة من هذا المنهج لتعزيز ممارسات الإفتاء في المؤسسات الشرعية الأخرى، مع التركيز على أهمية التكوين العلمي والشرعي المتين للمفتين.

قائمة المصادر والمراجع:

- الاجتهاد الجماعي وأثره في ضبط الفتوى، رسالة ماجستير للباحث محمد طه عبد الموجود ط: مكتبة المعهد العالي للدراسات الإسلامية بالقاهرة.
- أصول الفقه الإسلامي للدكتور/ وهبة الزحيلي، الطبعة الثانية (1418هـ-1998م)، الناشر دار الفكر – دمشق
- بداية المجتهد لأبي الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد، دار الحديث – القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1425هـ -2004 م
- سنن أبي داود، تح: شعيب الأرناؤوط، ومحمد كامل قره بللي، دار الرسالة العلمية، 1430هـ/ 2009م.، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت (د.ت).
- صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ، أبو عبد الله أحمد بن حمدان (المتوفى: 695هـ) ط: المكتب الإسلامي – بيروت الطبعة: الرابعة – 1404ه.

- الضروري في أصول الفقه أو مختصر المستصفى لابن رشد الحفيد، تحقيق: جمال الدين العلوي، تصدير: محمد علال سيناصر، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، 1994م .
- فتاوى اللجنة الدائمة – المجموعة الأولى، المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، عدد الأجزاء: ٢٦ جزءا، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء – الإدارة العامة للطبع – الرياض.
- الفقيه والمتفقه ، للخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي ط: دار ابن الجوزي – السعودية الطبعة: الثانية، 1421ه.
- القول المبين فى الاجتهاد عند الأصوليين، عبد الحى عزب عبدالعال، دار الغد للنشر والدعاية والاعلان، 1999
- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (المتوفى: 730هـ) ط دار الكتاب الإسلامي
- المستصفى في علم الأصول: لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، 1417هـ/1997م
- الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت/ 790هـ) تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط: دار ابن عفان

المواقع الإلكترونية:

- https://www.alukah.net/sharia
- http://www.hindawi.org/?trk=article-ssr-frontend-pulse_little-text-block
- https://shamela.ws/
- https://waqfeya.net/
- https://www.islamweb.net/ar/fatwa